

## مراقبي الفلاح

العمرة سنة وتصح في جميع السنة وتكره يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق .  
وكيفيتها أن يحرم لها من مكة من الحل بخلاف إحرامه للحج فإنه من الحرم . وأما الآفاقي  
الذي لم يدخل مكة فيحرم إذا قصدتها من الميقات ثم يطوف ويسعى لها ثم يحلق وقد حل منها  
كما بيناه بحمد الله